

ما حكم من صلى في جماعة وأمامه صف لم يكتمل مع العلم أن الصف بين السواري

الشيخ/ الشيخ عبد القادر شيبه الحمد

ما حكم من صلى في جماعة وأمامه صف لم يكتمل مع العلم أن الصف بين السواري؟.

طبعًا بلا شك أكره الصلاة بين السواري، وأنها لا تكون إلا عند ضيق المكان وعدم جود مكان مناسب في غير السواري، يعني لا أعلم أن أحدًا من أصحاب النبي ﷺ صف بين السارين، فالعلماء يقولون: لا أحد يصلي بين السارين؛ لأن الشيطان يلعب فيها، وعلى كل مسلم أن يُتم صفه، فلذلك يقولون: أتموا الصف الأول فالأول، لكن أكثر هؤلاء اللذين أراهم عليهم سمة الجهل، اللذين يصلون بين السواري ما عليهم سمة معرفة، أو سمة تحضر أن يقرأ ويسمع من أهل العلم، فبعضهم يصف الإمام، بعض الناس من رجال ونساء يصفون في الحرم يحذون وراء الإمام ويحسبون صلاتهم صحيحة!، فهو لم يصب الجماعة، ولم يصلي منفردًا فصلاته باطلة؛ لأنه لا بإمام اقتضى، ولا صلى منفردًا.

ولم يُعد المنبر سارية، المنبر شيء يرتفع عليه الخطيب حتى يخطب لا يقطع الصف ولا يقال أنه سارية، ولا أعلم أحد يُشكك في أن الصلاة عن يمين المنبر وعن يساره فيها أدنى شيء بحال من الأحوال.